

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعي بالفيوم

ملخص عقد التأسيس الابتدائي والنظام الداخلي

جمعية الطبيعة التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية

بناحية دوار جبلة - مركز طامية - محافظة الفيوم

بعد الاطلاع على عقد التأسيس المورخ في ٢٠٠٠/١٠/٢٠ يتضح أن كلام من السادة :

صلاح رمضان سيد مطاوع - حمدى ظريف سيد - طوسون رمضان سيد -
أمين ربيع حسان - محمود رمضان سيد - أحمد رمضان سيد - سعيد سيد سليمان -
رمضان سيد مطاوع - ثريا عبد الظاهر قاسم - سليمان عبد الباقى رزق -
عمر رمضان سيد وأخرين .

قد أنشأوا فيما بينهم جمعية تعاونية لتنمية الثروة الحيوانية ، بياناتها كالتالى :

مادة ١ - اسم الجمعية : جمعية الطبيعة التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية
بناحية دوار جبلة - مركز طامية - محافظة الفيوم .

مادة ٢ - مقر الجمعية : ناحية دوار جبلة - مركز طامية - محافظة الفيوم .

مادة ٣ - منطقة عمل الجمعية : ناحية دوار جبلة - مركز طامية - محافظة الفيوم .

مادة ٤ - الغرض من تكوين الجمعية : العمل على تنمية الثروة الحيوانية في منطقة عملها
وذلك بمارسة أوجه النشاط التالية :

١ - تربية وتسمين جميع أنواع الماشية والأغنام والماعز والدواجن ذات الكفاءة
الإنسانية العالية .

٢ - توفير التلقيح الطبيعي والصناعي والعلائق الممتازة .

٣ - تسويق جميع أنواع الماشية والأغنام والماعز والدواجن ومنتجاتها ومنتجاتها ومختلفاتها .

٤ - امتلاك واستئجار الأراضي الزراعية اللازمة لزراعة العلائق الخضراء .

٥ - توفير العلاقة الجافة والوقاية الصحية والبيطرية والعلاج اللازم لماشية الأعضاء ..

٦ - إقامة المباني والمخازن والمنشآت اللازم لعمل الجمعية .

٧ - التأمين على الماشية لدى صندوق التأمين على الماشية .
 ٨ - الإقراض والاقتراض في سبيل تحقيق أغراض الجمعية .
 ٩ - استيراد مستلزمات الإنتاج الزراعي والحيواني اللازم لاحتياجات الجمعية من الخارج بما يخدم أهداف وأغراض الجمعية وعلى الأخص المحاريات والمحشيات وخلطات الأعلاف الجافة والخضراوة وقطع غيارها وإطاراتها والمحالب الآلية وتقنيات التبريد وقطع غيارها وألات التصنيع الزراعي والحيواني ومكونات الأعلاف الجافة وبدائل الألبان وجميع أنواع الماشية والأغنام والماعز للتربيه والتسمين بموافقة الجمعية العامة بالقاهرة وتصدير اللحوم الحيوانية الطازجة والمبردة والمجمدة ومنتجات الألبان واللحوم للخارج .

ماده ٥ - مدة عمل الجمعية : غير محدودة ويعمل بها من تاريخ النشر في الواقع المصري .
ماده ٦ - حدود المسئولية : ثلاثة مثل مالكل عضو من الأسهم .
ماده ٧ - مجلس الإدارة : يتكون من خمسة أعضاء من الجمعية العمومية من توافق فيهم شروط العضوية المنصوص عليها في القانون .

ماده ٨ - عدد الأعضاء : لا يقل عن عشرين عضواً .
ماده ٩ - رأس المال : يتكون من عدد غير محدود من الأسهم وقيمة السهم الواحد جنيه ويبلغ رأس المال المدفوع عند التأسيس ٧٥ جنيهاً (نقط سبعون وخمسون جنيهاً) تم إيداعها بخزينة بنك التنمية والائتمان الزراعي - فرع طامية بإيدصال ٢٤ حسابات رقم ٦٤٣٧٣ . في ٤/١٠/٢٠٠٠

والجمعية خاضعة لأحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية وجميع القرارات والقوانين التي تصدر مستقبلاً .

والجمعية تم تسجيلها بالإدارة العامة لشئون التعاون الزراعي بالقليوب تحت رقم (٣٩٩) في ٢٥/١٠/٢٠٠٠

تحريرياً في ٢٨/١٠/٢٠٠٠

مدير عام شئون التعاون الزراعي

(إمضاء)